

مجموعة الـ ٢١

اقتراح بشأن برنامج العمل

١- يتخذ المؤتمر المقررات التالية:

'١' ينشئ المؤتمر لجنة مخصصة لنزع السلاح النووي^(١) في إطار البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي".

'٢' ينشئ المؤتمر في إطار البند ١ من جدول الأعمال المعنون "وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي" لجنة مخصصة تقوم، بناء على تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة في هذا التقرير، بالتفاوض على معاهدة غير تمييزية، متعددة الأطراف، ويمكن التحقق منها دولياً وفعالياً، لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى.

'٣' ينشئ المؤتمر لجنة مخصصة في إطار البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي" للتفاوض على تدابير محددة وملموسة من أجل منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

'٤' ينشئ المؤتمر لجنة مخصصة للبند ٤ من جدول الأعمال المعنون "اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها". للتفاوض بغية التوصل إلى اتفاق بشأن الترتيبات الدولية الفعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. ومن الممكن أن تتخذ هذه الترتيبات شكل ملزم قانوناً على الصعيد الدولي. وتأخذ اللجنة المخصصة في اعتبارها جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة، الحالية والمستقبلية، كما تعالج المسائل المتصلة بولايتها (CD/1501). وتقدم اللجنة المخصصة إلى مؤتمر نزع السلاح، قبل اختتام دورة عام ١٩٩٩ تقارير عما تحزره من تقدم في أعمالها.

- ٢- يعين المؤتمر منسقاً خاصاً في إطار البند ٦ من جدول الأعمال المعنون "البرنامج الشامل لنزع السلاح" لالتماس آراء أعضاء المؤتمر بشأن أنسب الطرق لمعالجة المسائل المتصلة بالألغام البرية المضادة للأفراد، على أن يأخذ في الاعتبار، في جملة أمور، التطورات التي تحدث خارج المؤتمر.
- ٣- يعين المؤتمر منسقاً خاصاً في إطار البند ٧ من جدول الأعمال المعنون "الشفافية في مسألة التسليح" لالتماس آراء أعضاء المؤتمر بشأن أنسب الطرق لمعالجة المسائل المتصلة بهذا البند.
- ٤- يأخذ المنسقون الخاصون في الاعتبار، في تنفيذ هذه المقررات، جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة، الحالية والمستقبلية.
- ٥- يطلب المؤتمر إلى المنسقين الخاصين تقديم تقارير مبكرة ومنتظمة عن نتائج مشاوراتهم طوال الدورة، بما في ذلك قبل نهاية الجزء الثاني من دورته لعام ١٩٩٩.
- ٦- يقرر المؤتمر أيضاً تعيين منسقين خاصين باستعراض جدول أعماله. وتوسيع نطاق عضويته، وتحسين أدائه وزيادة فاعليته. ويأخذ هؤلاء المنسقون الخاصون في اعتبارهم، لدى قيامهم بواجباتهم ووظائفهم، جميع المقترحات والآراء، علاوة على المبادرات المستقبلية. ويطلب المؤتمر إلى هؤلاء المنسقين الخاصين أن يقدموا إليه تقارير قبل اختتام دورة عام ١٩٩٩.
- ٧- إن اتخاذ المقررين الواردين في الفقرتين ٢ و٣ لا يعني الحكم مسبقاً على مواقف الوفود من إمكان إنشاء هيئات فرعية تعنى بالقضايا المحددة، وإنما هو يعكس الاتفاق على دفع عمل المؤتمر بهدف التوصل إلى توافق للآراء. كما اتخذ هذا المقرر دون المساس بحقوق أعضاء المؤتمر في بلورة المواقف والمقترحات المطروحة بالفعل أو التي ستطرح مستقبلاً.

الحاشية

(١) تواصل مجموعة الـ ٢١ إيلاء أقصى درجة من الأولوية إلى إنشاء لجنة مخصصة لنزع السلاح النووي في إطار البند ١ من جدول الأعمال.

وذكر رئيس مؤتمر نزع السلاح في الجلسة العامة الحادية عشرة بعد الثمانمائة المعقودة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ إنه سيحاول تعيين منسق خاص عملاً بالفقرة ٥(د) من الوثيقة CD/1036 ليساعد في إجراء مشاورات بهدف التوصل إلى توافق للآراء بشأن إنشاء لجنة مخصصة لنزع السلاح النووي أو ولايتها.

وتنظر مجموعة الـ ٢١ حالياً في اقتراح معين بشأن ولاية اللجنة المخصصة لعرضه.
